

تعاهدوا الكفار لا يهزمهم 37 وحلف على ذلك جازله ان يهرب ولا تقارة فيه 38  
 بمدهم 39 ونسبتم ان الله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالمعاهدة قاله ابو  
ابو هريرة رضي الله عنه اتفقوا على الترابية من انما هو لئلا يهلككم اي الحين هو رويكم  
 في النعمة والعافية ليكون ذلك باعنا على الكسوة ولا تنظروا الى من هو فوقكم اي في  
 النعمة والعافية فانه اي عدم النظر اجرة اليه ان لا تزروا اي تعيبوا نعمة  
 الله عليكم لانكم اذا نظرتوا الى من هو فوقكم لعلمكم بختة من ما انعم الله عليكم  
 فيفوت الكسوة عليكم وفيه الامر بالقبالة والاشكر كما مر في 39 40 41 42 43 44 45 46  
 انما على الترابية عند قال قال النبي يوم نزل على صلي الله عليه وسلم انما على  
 الله عليه وسلم في يومه ورسوله ويحتم ان الله ورسوله فاما اصبح الناس وقد اصاب  
 رسول الله كلفه من رجوان يعطاهما فقام ابن علي بن اوطاب فقالوا يشكر  
 عينه فارسلوا اليه فاق به فصبح رسول الله في عينه ورسوله فاما على كان كان لم يكن  
 له وجمع فاعطاه الترابية فقالوا في نعمة يا رسول الله انما نلتهم بتمه حتى يكونوا مثلنا  
 فقال لهم اخذوا من ارضيكم من ارضيكم من ارضيكم من ارضيكم من ارضيكم من ارضيكم  
 يوالقائت حتى تنزل بساحتهم اي فينا اي اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام واخرجهم  
 بما يحب عليهم من حدة الله فيه اي في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ونبذة  
 لعلي 47 48 49 50 51 52 53 54 55 56 57 58 59 60 61 62 63 64 65 66 67 68 69 70 71 72 73 74 75 76 77 78 79 80 81 82 83 84 85 86 87 88 89 90 91 92 93 94 95 96 97 98 99 100  
 نذرت في الهاصلية ان اعكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام تسليما لبعض الحديث  
 على صحة نذر الكفا والجهور على انه لا يصح لان الكفا ليس من ايام الترابية وحلوا  
 الحديث على الاحتياك يستدل به انك في عانة الصوم لا يشترط في الاحتياك  
 وعلى صحة في الليل وقال ابو حنيفة والله واحمد لا يصح الا بصوم لقول النبي  
 لا عكاف في الايام الصوم او لولا الليل في الحديث باليوم لما ورد في جمعة تزوايا  
 مسلم يوما كان ليلة 101 102 103 104 105 106 107 108 109 110 111 112 113 114 115 116 117 118 119 120 121 122 123 124 125 126 127 128 129 130 131 132 133 134 135 136 137 138 139 140 141 142 143 144 145 146 147 148 149 150 151 152 153 154 155 156 157 158 159 160 161 162 163 164 165 166 167 168 169 170 171 172 173 174 175 176 177 178 179 180 181 182 183 184 185 186 187 188 189 190 191 192 193 194 195 196 197 198 199 200  
 بن عوف لما تزوج اول امره اوله وفيه نعمة في نعمة الله عليه في بعض  
 الى وجود الظاهر للحديث الامر والاكثرون على انها مستحبة قيل انها تكونت  
 بعد النحول وقيل عند المقد وقيل عندهما استحبها صفا ماله ان تكون بالعلم

والمخار

والمخار انما تكونت عاقر حال الترح واما قيل قوله ولو ثبت انة فبغيره عن القلب فضعيف  
 لانه كونه اثباته عندهم اذ في غير معروف ولا ذكره لم يصح ان عروضة كانه في محم  
 قيل الضيافة ثمانية اولهم للمرضى الذين يضمنون للمخيم للولادة والاعذار  
 العورة واللعين المهرل والذال المحيم الختان والكويكة للبناء والتعبعة للقرود  
 لسابع الولادة والوضعية بفتح الواو وكيل الصفا والمجيد للطعام عند المعينين والاكثرون  
 بصمة الذال وفخر الطعام المتخزين ضيفا بلا سبب 201 202 203 204 205 206 207 208 209 210 211 212 213 214 215 216 217 218 219 220 221 222 223 224 225 226 227 228 229 230 231 232 233 234 235 236 237 238 239 240 241 242 243 244 245 246 247 248 249 250 251 252 253 254 255 256 257 258 259 260 261 262 263 264 265 266 267 268 269 270 271 272 273 274 275 276 277 278 279 280 281 282 283 284 285 286 287 288 289 290 291 292 293 294 295 296 297 298 299 300  
 حيث فانه اشدها من رشة النخل بفتح الراء من رشة الشاهم لكن ينبغي ان  
 لا يبتدأ الكافون بالسبب والجماعا فمن يتهم الاسلام قال الله تعالى ولا تسبوا  
 الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم 301 302 303 304 305 306 307 308 309 310 311 312 313 314 315 316 317 318 319 320 321 322 323 324 325 326 327 328 329 330 331 332 333 334 335 336 337 338 339 340 341 342 343 344 345 346 347 348 349 350 351 352 353 354 355 356 357 358 359 360 361 362 363 364 365 366 367 368 369 370 371 372 373 374 375 376 377 378 379 380 381 382 383 384 385 386 387 388 389 390 391 392 393 394 395 396 397 398 399 400  
 انما على الترابية عند اوجاجهم او حاجتهم شدة من الراوي وجب ان يعلمه قاله ابن  
 بن ثابت معناه ظاهرا من عرفته رويتم باروا الصبح بالوتر جهاد على ان  
 وقت الوتر ينتمى بطول الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك وانما في وقت  
 بعد الفجر ما يصل صلواته الحديث تحت عليه 401 402 403 404 405 406 407 408 409 410 411 412 413 414 415 416 417 418 419 420 421 422 423 424 425 426 427 428 429 430 431 432 433 434 435 436 437 438 439 440 441 442 443 444 445 446 447 448 449 450 451 452 453 454 455 456 457 458 459 460 461 462 463 464 465 466 467 468 469 470 471 472 473 474 475 476 477 478 479 480 481 482 483 484 485 486 487 488 489 490 491 492 493 494 495 496 497 498 499 500  
 بالاعمال فتناهي سائقا بالاشغال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه  
 المراد بالفتن العقل والنهب والاختلاف بين المسلمين لقطع الليل المظلم القطع  
 بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الفتن من هذا التشبيه بيان حال الفتن  
 حيث انها تشيع وتستر ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص منها يصح الرجل  
 مؤمنا ويمسك كافر او يمسي مؤمنا ويصبح كافرا فيصبح اربابا بينا لبعض  
 تلك الاحوال يبيع ويند بعضه من الدنيا هذا بيان لقوله يصير بعضه يبيع الرجل  
 مؤمنا تحيا ما حيا الله ويمسي كافرا يستحل له بعضا منه لبعض دينه 501 502 503 504 505 506 507 508 509 510 511 512 513 514 515 516 517 518 519 520 521 522 523 524 525 526 527 528 529 530 531 532 533 534 535 536 537 538 539 540 541 542 543 544 545 546 547 548 549 550 551 552 553 554 555 556 557 558 559 560 561 562 563 564 565 566 567 568 569 570 571 572 573 574 575 576 577 578 579 580 581 582 583 584 585 586 587 588 589 590 591 592 593 594 595 596 597 598 599 600  
 ابو هريرة رضي رويتم بلوروا بالعلم رويتم بالتاء وهذا ظاهر وانما  
 تانيس است فباعا رانها مصايب ودواه يفيق سابقا بالعلم الصالحة قيل  
 ان يقول لبيروا وبينكم راهية مما هذه الايام والليل والرحان وولادة الارض  
 وطولع الشمس وامر العاقبة ارادته القيمة لا تهايم الناس حتى يمتد احد بنشد بالصاد  
 الياء تصغير خاص الادب الموت صرقت لاحتقارها في جنبا بعد ما البعث والبعث